

سنن أبي داود

3174 - حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ثنا الوليد ثنا أبو عمرو عن يحيى بن أبي كثير عن عبيد الله بن مقسم حدثني جابر قال .
يهودي جنازة هي إذا لنحمل ذهبنا فلما لها فقام جنازة بنا مرت إذ A النبي مع كنا Y
فقلنا يا رسول الله إنما هي جنازة يهودي فقال " إن الموت فزع فإذا رأيت جنازة فقوموا " .
صحيح K